



قرار

بشأن تحديد تاريخ افتتاح الدورة العادية الأولى برسم سنة 2021 للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

إن الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية؛

بناء على الدستور ولاسيما المادة 116 منه؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.16.40 الصادر في 14 من جمادى الآخرة 1437
(24 مارس 2016) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية،
ولا سيما المادة 57 منه؛

وبناء على النظام الداخلي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية ولاسيما المادتين 6 و7 منه؛

قرر ما يلي:

مادة فريدة

يحدد تاريخ افتتاح الدورة العادية الأولى للمجلس الأعلى للسلطة القضائية برسم سنة 2021 في
يوم الثلاثاء 12 جمادى الثانية 1442 (26 يناير 2021) وفق جدول الأعمال المرفق بهذا القرار.

حرر بمقر المجلس بالرباط بتاريخ 8 جمادى الثانية 1442 الموافق لـ (22 يناير 2021).

الرئيس المنتدب

للمجلس الأعلى للسلطة القضائية



مصطفى فارس